

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ، وعلى القرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ١٣/١٠/٢٠٠٤ على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى منطقة الوراق بإمبابة وأسرهم حتى الدرجة الثالثة ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٥/٦/٢٠٠٥ على الانقضاء ؛

وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ الجيزة بتاريخ ٨/٩/٢٠٠٥ على الانقضاء ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناءً

على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

ق ر ر :

مادة ١ - انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى منطقة الوراق بإمبابة وأسرهم حتى الدرجة الثالثة لانسحاب جميع أعضائها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ. د. مهندس / محمد إبراهيم سليمان